



التاريخ : 15 ربيع الثاني 1444 هـ
الموافق : 9 نوفمبر 2022 م

قرار إداري رقم (178) لسنة 2022
باعتتماد نماذج الصحف والطلبات ذات الصلة بالتنفيذ

وكيل دائرة القضاء،

بعد الاطلاع على القانون رقم (23) لسنة 2006 بشأن دائرة القضاء في إمارة
أبوظبي، وتعديلاته،

وعلى قرار سمو رئيس دائرة القضاء رقم (37) لسنة 2022 بشأن تنفيذ الأحكام
والأوامر القضائية،

قرر:

المادة الأولى

تتعتمد نماذج والطلبات ذات الصلة بالتنفيذ، المرافقة لهذا القرار، وهي:

1. صحيفة إشكال تنفيذ موضوعي.
2. طلب تنفيذ.
3. طلب تنفيذ سند أجنبي.
4. طلب تنفيذ شيك.
5. تظلم من قرارات قاضي التنفيذ.

المادة الثانية

1. تلتزم إدارة تقنية المعلومات بتحميل النماذج المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار على الموقع الإلكتروني الخارجي للدائرة.
2. تلتزم إدارة شؤون المحامين والخبراء بتعميم مضمون هذا القرار على كافة المحامين المقيدين لدى محاكم دائرة القضاء.
3. يلتزم قسم القيد الإلكتروني بالتثبت والتحقق من الالتزام بالنماذج المنصوص عليها في هذا القرار عند قيد الصحف والطلبات ذات الصلة بالتنفيذ.



المادة الثالثة

يسري هذا القرار اعتباراً من 10 نوفمبر 2022، ويبلغ من يلزم لتنفيذه، وينشر على الموقع الإلكتروني الخارجي للدائرة.

يوسف سعيد العبري
وكيل دائرة القضاء

